ر ضي الله عنها الا حجة واحدة وهي حجة الوداع فاستعملت كان
في مرة واحدة ولا يقال لعلها طيبته في احرامه بعمرة لان المعتمر
لا يحل له الطيب قبل الطواف بالاجماع فثبت انها استعملت
لفظة كان مرة واحدة كما قاله الاصوليون وانما تا ولنا حديث
الركعتين جالسا لان الروايات المشهورة في الصحيحين وغيرهما
عن عايشة رضي الله عنها مع روايات خلايق من الصحابة رضي الله
عنهم في الصحيحين مصرحة بان اخر صلاته صلى الله عليه وسلم في
الليل كانت وترا وفي الصحيحين احاديث كثيرة مشهورة بالامر
بجعل اخر صلاة الليل وترا منها اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا
وصلاة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة وغير
ذلك وكيف يظن به صلى الله عليه وسلم مع هذه الاحاديث
واشباهها انه يداوم على ركعتين بعد الوتر ويجعلهما اخر
صلاته وانما معناه ما قدمناه من بيان الجواز وهذا الجواز
هو الصواب واما ما اشار اليه القاضي عياض من ترجيح الاحاديث
المشهورة وردر وايه الركعتين جالسا فليس بصواب لان الاداء
اذا صحت وامكن الجمع بينها تعين وقد جمعنا بينها ولله الحمد
والمنة قوله حدثنا يحيى بن بشر الحريري هو بفتح الحا المهملة وبين
التنبيه عليه في مقدمة هذا الشرح قوله غير ان في حديثهما
تسع ركعات يوتر منهن كذا في بعض الاصول منهن وفي بعضها
فيهن وكلاهما صحيح قوله منها ركعتي الفجر كذا في اكثر الاصول
وفي بعضها ركعتان وهو الوجه ويتاول الاول على تقدير يصلي
منها ركعتي الفجر ويوتر بسجدة اي بركعة قولها وثب اي قام
بسرعة فيه الاهتمام بالعبادة والاقبال عليها بنشاط وهو
بعض معنى الحديث الصحيح المومن القوي خير واحب الى الله
من المومن الضعيف قولها ثم يصلي ركعتين اي سنة الصبح

قوله

قوله عمار بن رزيق براثم زاي قولها كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي من الليل حتى يكون اخر صلاته الوتر فيه دليل
لما قدمناه من ان السنة جعل اخر صلاة الليل وترا وبه قال العلما
كافة وسبق تاويل الركعتين بعد جالسا قولها كان يحب العمل الدايم
فيه الحث على القصد في العبادة وانه ينبغي للانسان ان لا يحمل من
العبادة الا ما يطيق الدوام عليه ثم يحافظ عليه قولها اذا سمع الصارخ
قام يصلي والصارخ هنا هو الديك باتفاق العلما قالوا ويسمى
بذلك لكثرة صياحه قولها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى ركعتي الفجر فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع
فيه دليل على اباحة الكلام بعد سنة الفجر وهو مذهبنا ومذهب
مالك والجمهور وقال القاضي وكرهه الكوفيون وروي عن
ابن مسعود رضي الله عنه وبعض السلف رحمهم الله لانه وقت
استغفار والصواب الاباحة لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وكونه
وقت استحباب الاستغفار فلا يمنع من الكلام قولها كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فاذا اوتر قال
قومي فاوتري يا عايشة وفي رواية احري فاذ ابقي الوتر
ايقظها فاوترت فيه انه يستحب جعل الوتر اخر الليل سواكان
للانسان تهجد امر لا اذا اوثق بالاستيقاظ اخر الليل اما بنفسه
واما بايقاظ غيره وان الامر بالنوم على وترانما هو في حق من لم
يثق كما سنوضحه قريبا ان شا الله تعالى وقد سبق التنبيه عليه
في حديث ابي هريرة وابي الدرداء رضي الله عنهما قوله في ابن
يعفور واسمه واقد ويقال وقدان هذا هو الاشهر وقيل
عكسه وكلاهما بالقاف وهذا ابو يعفور الاكبر العبدري الكوفي التابعي ولهم آخر يقال له ابو
يعفور الاصغر العامري الكوفي التابعي واسمه عبد الرحمن بن عبيد

Copyright © King Saud University